

جامعة تكريت

كلية التربية للبنات

قسم اللغة العربية

المرحلة الثالثة

محاضرات في علوم الحديث للدكتور محمود الطحان

مدرس المادة

أ.م.د. أحمد مظهر عباس


الحاضرة

الأولى

الحاضرة الأولى

علم المصطلح : هو علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد

تقسيم الخبر باعتبار



- علم المصطلح : هو علم بأصول وقواعد، يعرف بها أحوال السند والمتن، ومن حيث القبول والرد.
- الحديث: اصطلاحاً: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.
- الخبر: اصطلاحاً: فيه ثلاثة أقوال، وهي:

- 1- هو مرادف للحديث: أي أن معناها واحد اصطلاحاً.
 - 2- مغاير له: أي فالحديث: ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والخبر: ما جاء عن غيره.
 - 3- أعم منه: أي فالحديث: ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والخبر: ما جاء عنه أو عن غيره.
- الأثر: اصطلاحاً: فيه قولان؛ هما:

- 1- هو مرادف للحديث: أي أن معناه واحد اصطلاحاً.
 - 2- مغاير له: وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال.
- الإسناد: له معنيان:

- أ- عزو الحديث إلى قائله مسنداً.
 - ب- سلسلة الرجال الموصلة للمتن، وهو بهذا المعنى مرادف للسند.
- السند:


- أ- لغةً: المعتمد، وسمي كذلك؛ لأن الحديث يستند إليه، ويعتمد عليه.
 - ب- اصطلاحاً: سلسلة الرجال الموصلة للمتن.
- المتن:

- اصطلاحاً: ما ينتهي إليه السند من الكلام.
- المسند: "بفتح النون".
- ب- اصطلاحاً: له ثلاثة معانٍ:

- 1- كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة.
 - 2- الحديث المرفوع المتصل سنداً.
 - 3- أن يراد به "السند" فيكون بهذا المعنى مصدراً ميمياً.
- المسند: "بكسر النون".

هو من يروي الحديث بسنده، سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

تقسيم الخبر باعتبار وصوله الينا أو باعتبار كثرة الطرق



الفصل الأول: تقسيم الخبر بالنسبة لوصوله إلينا

ينقسم الخبر بالنسبة لوصوله إلينا إلى قسمين:

1- فإن كان له طرق غير محصورة بعدد معين، فهو المتواتر.

2- وإن كان له طرق محصورة بعدد معين، فهو الآحاد.

القسم الأول: المتواتر: اصطلاحًا: ما رواه عدد كثير، تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

- شروطه:

أ- أن يرويه عدد كثير، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، المختار أنه عشرة أشخاص.

ب- أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند.

ج- أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب .

د- أن يكون مستند خبرهم الحس؛ كقولهم: سمعنا، أو رأينا، أو لمسنا، أو ... أما إن كان مستند خبرهم

العقل، كالقول بحدوث العالم مثلاً، فلا يسمى الخبر حينئذ متواتراً.

4- حُكْمُهُ:

المتواتر يفيد العلم الضروري، أي العلم اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى التصديق به تصديقاً جازماً، كمن يشاهد الأمر بنفسه؛ فإنه لا يتردد وذلك كأن يكونوا من بلاد مختلفة، وأجناس مختلفة، ومذاهب مختلفة، وما شابه ذلك، وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتواتر، وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر، وذلك حسب أحوال الرواة.

في تصديقه، فكذاك الخبر المتواتر، لذلك كان المتواتر كله مقبولاً، ولا حاجة إلى البحث عن أحوال رواته.

- أقسامه:

ينقسم الخبر المتواتر إلى قسمين هما: لفظي، ومعنوي:

أ- المتواتر اللفظي: وهو ما تواتر لفظه ومعناه.

مثل حديث: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". رواه بضعة وسبعون صحابياً. ثم استمرت هذه الكثرة -بل زادت- في باقي طبقات السند.

ب- المتواتر المعنوي: هو ما تواتر معناه دون لفظه.

مثل: أحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث، كل حديث منها فيه: أنه رفع يديه في الدعاء، لكنها في قضايا مختلفة، فكل قضية منها لم تتواتر، والقدر المشترك بينها -وهو الرفع عند الدعاء- تواتر باعتباره مجموع الطرق.

القسم الثاني: خبر الآحاد

- تعريفه: اصطلاحًا: هو ما لم يجمع شروط المتواتر .
- حكمه: يفيد العلم النظري؛ أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال.

تقسيم خبر الآحاد

تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى عدد طرقه

- أولاً: المشهور : تعريفه: اصطلاحًا: ما رواه ثلاثة فأكثر -في كل طبقة- ما يبلغ حد التواتر .
- مثاله: حديث: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العلماء، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رءوساً جهلاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا" .
- ويسمى: (المستفيض) : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال، وهي:

- هو مرادف للمشهور .
- هو أخص منه؛ لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفاً إسناداً، ولا يشترط ذلك في المشهور .
- هو أعم منه، أي هو عكس القول الثاني.

- المشهور غير الاصطلاحي:

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر؛ فيشمل:

أ- ما له إسناد واحد.

ب- وما له أكثر من إسناد.

ج- وما لا يوجد له إسناد أصلاً.

- حكم المشهور:

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ابتداءً، لكن بعد البحث يتبين أن منه الصحيح، ومنه الحسن، ومنه الضعيف، ومنه الموضوع أيضاً لكن إن صح المشهور الاصطلاحي، فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب.

-العزيز: أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند.

- الغريب: هو ما ينفرد بروايته راوٍ واحد.

- أقسامه:

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين، هما: "غريب مطلق" و"غريب نسبي".

أ- الغريب المطلق "أو الفرد المطلق":

1- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أصل سنده، أي ما يتفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده .

2- مثاله: حديث "إنما الأعمال بالنيات" 2 تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

هذا وقد يستمر التفرد إلى آخر السند، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدة من الرواة.

ب- الغريب النسبي "أو الفرد النسبي" .

1- تعريفه: هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده ، يرويه أكثر من راوٍ في أصل سنده، ثم ينفرد بروايته واحد عن أولئك الرواة.

2- مثاله: حديث "مالك، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر"2. تفرد به مالك، عن الزهري.

3- سبب التسمية: وسمي هذا القسم بـ "الغريب النسبي"؛ لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين.

وللغريب تقسيم آخر:

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن إلى:


أ- غريب متنا وإسنادا: وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد.

ب- غريب إسنادا، لا متنا: كحديث روى متنه جماعة من الصحابة، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر. وفيه يقول الترمذي: "غريب من هذا الوجه".

الحاضرة

الثانية

تقسيم خبر الاحاد باعتبار القوة والضعف او باعتبار القبول والرد



تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه

ينقسم الخبر المقبول -بالنسبة إلى تفاوت مراتبه- إلى قسمين رئيسيين، هما: صحيح وحسن. وكل منها ينقسم إلى قسمين فرعيين، هما: لذاته ولغيره، فتتول أقسام المقبول في النهاية إلى أربعة أقسام؛ هي:

1- صحيح لذاته.

2- صحيح لغيره.

3- حسن لذاته.

4- حسن لغيره.

واليك البحث في هذه الأقسام تفصيلاً.

- الصحيح : ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط، عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ، ولا علة.

شروط الحديث الصحيح :

أ- اتصال السند: ومعناه أن كل راوٍ من رواته قد أخذه مباشرة عن فوقه، من أول السند إلى منتهاه.

ب- عدالة الرواة: أي أن كل راوٍ من رواته اتصف بكونه مسلماً، بالغاً، عاقلاً، غير فاسق، وغير محروم المروءة.

ج- ضبط الرواة: أي أن كل راوٍ من رواته كان تام الضبط؛ إما ضبط صدر، وإما ضبط كتاب.

د- عدم الشذوذ: أي ألا يكون الحديث شاذاً. والشذوذ: هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

هـ- عدم العلة: أي ألا يكون الحديث معلولاً، والعلة: سبب غامض خفي، يقدر في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

فإذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً.

وحكمه: وجوب العمل به بإجماع أهل الحديث، ومن يعتد به من الأصوليين والفقهاء. فهو حجة من حجج الشرع. لا يسهل المسلم ترك العمل به.

- **المراد بقولهم: "هذا حديث صحيح" أو "هذا حديث غير صحيح":**

أ- المراد بقولهم: "هذا حديث صحيح" أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه. لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.

ب- والمراد بقولهم: "هذا حديث غير صحيح" أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها، لا أنه كذب في نفس الأمر؛ لجواز إصابة من هو كثير الخطأ .

- **ما هو أول مصنف في الصحيح المجرد؟**

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري، ثم صحيح مسلم. وهما أصح الكتب بعد القرآن، وقد

أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقبول.

أ- أيهما أصح: والبخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد؛ وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالاً، وأوثق رجالاً، ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية، والنكت الحكمية ما ليس في صحيح مسلم. هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم إنما هو باعتبار المجموع، وإلا فقد يوجد بعض الأحاديث في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري. وقيل: إن صحيح مسلم أصح، والصواب هو القول الأول.

- هل استوعبا الصحيح، أو التزاماه؟ لم يستوعب البخاري ومسلم الصحيح في صحيحيهما، ولا التزاماه. فقد قال البخاري: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول". وقال مسلم: "ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه".

- هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح؟

1- قال الحافظ ابن الأخرم: لم يفتهما إلا القليل. وأنكر هذا عليه.
2- والصحيح أنه فاتهما شيء كثير، فقد نقل عن البخاري أنه قال: "وما تركت من الصحاح أكثر" وقال: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح".

- كم عدد الأحاديث في كل منهما؟

1- البخاري: جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة، وبحذف المكررة أربعة آلاف.

2- مسلم: جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة، وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف.

- أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلماً؟

تجدها في الكتب المعتمدة المشهورة، كصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم، والسنن الأربعة، وسنن الدارقطني، وسنن البيهقي، وغيرها.

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب، بل لا بد من التصحيح على صحته، إلا في كتاب من شرط الاختصار على إخراج الصحيح، كصحيح ابن خزيمة.

- الكلام على مستدرک الحاكم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان:

أ- مستدرک الحاكم: هو كتاب ضخم من كتب الحديث، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما، ولم يخرجها، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما، معبرا عنها بأنها صحيحة الإسناد، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح، لكنه نبه عليها، وهو متساهل في التصحيح، فينبغي أن يتتبع ويحكم على أحاديثه بما يليق بحالها، ولقد نتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها، ولا يزال الكتاب بحاجة إلى تتبع وعناية.

ب- صحيح ابن حبان: هذا الكتاب ترتيبه مخترع، فليس مرتبا على الأبواب، ولا على المسانيد، ولهذا أسماه: "النقاسيم والأنواع" والكشف عن الحديث من كتابه هذا عسر جدا، وقد رتبته بعض المتأخرين على الأبواب، ومصنفه متساهل في الحكم على الحديث بالصحة، لكنه أقل تساهلا من الحاكم .

ج- صحيح ابن خزيمة: هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد .

- المستخرجات على الصحيحين:

أ- موضوع المستخرج:

هو أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه.

ب- أشهر المستخرجات على الصحيحين:

1- المستخرج، لأبي بكر الإسماعيلي، على البخاري.

2- المستخرج، لأبي عوانة الإسفراييني، على مسلم.

3- المستخرج، لأبي نعيم الأصبهاني، على كل منهما.

ج- هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ؟

لم يلتزم مصنفوها موافقتهم في الألفاظ؛ لأنهم إنما يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ. وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة، كالبيهقي، والبخاري، وشبههما قائلين: "رواه البخاري" أو "رواه مسلم" فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ، فمرادهم من قولهم: "رواه البخاري ومسلم" أنهما رويَا أصله.

- هل يجوز أن ننقل منها حديثا ونعزوه إليهما؟

بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرجات، أو الكتب المذكورة أنفا حديثا ويقول: رواه البخاري أو مسلم إلا بأحد أمرين:

1- أن يقابل الحديث بروايتهما.

2- أو يقول صاحب المستخرج، أو المصنف: "أخرجاه بلفظه".

- فوائد المستخرجات على الصحيحين:

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة، ذكرها السيوطي في تربيته ، وإليك أهمها:

1- علو الإسناد: لأن مصنف المستخرج لو روى حديثا من طريق البخاري مثلا لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج.

2- الزيادة في قدر الصحيح: وذلك لما يقع من ألفاظ زائدة وتتمتات في بعض الأحاديث.

3- القوة بكثرة الطرق: وفائدتها الترجيح عند المعارضة.

- ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان؟

مر بنا أن البخاري ومسلما لم يدخلوا في صحيحيهما إلا ما صح، وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول. فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها، والتي تلقتها الأمة بالقبول يا ترى؟

والجواب هو: أن ما رواه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته، وأما ما حذف من مبدأ إسناده راوٍ أو أكثر - ويسمى المعلق 1- وهو في البخاري كثير، لكنه في تراجم الأبواب ومقدماتها، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البتة، أما في مسلم فليس فيه من ذلك إلا حديث واحد في باب التيمم، لم يصله في موضع آخر، فحكمه كما يلي:

أ- فما كان منه بصيغة الجزم:

كقال وأمر وذكر، فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف إليه.

ب- وما لم يكن فيه جزم: كيرَوَى، ويُذكر، ويُحكى، ورُوِيَ، وذُكِرَ، فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، ومع ذلك فليس فيه حديث واهٍ؛ لإدخاله في الكتاب المسمى بالصحيح.

- مراتب الصحيح:

تقسيم الحديث الصحيح إلى سبع مراتب بالنسبة للكتب المروي فيها ذلك الحديث، وهذه المراتب هي:

1- ما اتفق عليه البخاري ومسلم "وهو أعلى المراتب".

2- ثم ما انفرد به البخاري.

3- ثم ما انفرد به مسلم.

4- ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه.

5- ثم ما كان على شرط البخاري، ولم يُخرِّجْهُ.

6- ثم ما كان على شرط مسلم، ولم يُخرِّجْهُ.

7- ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة، كابن خزيمة، وابن حبان مما لم يكن على شرطهما، أو على شرط واحد منهما.

- شرط الشيخين:

لم يفصح الشيخان عن شرطٍ شرطاه أو عيناه زيادةً على الشرط المتفق عليها في الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبيهما ما ظنه كل منهما أنه شرطهما، أو شرط واحد منهما.

وأحسن ما قيل في ذلك: أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما: أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال

الكتابيين، أو أحدهما، مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيوخان في الرواية عنهم.

- معنى قولهم: "متفق عليه":

إذا قال علماء الحديث عن حديث: "متفق عليه" فمرادهم اتفاق الشيخين، أي اتفاق الشيخين على صحته، لا اتفاق الأمة. إلا أن ابن الصلاح قال: "لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه؛ لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول".

- هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزا؟

القول الصحيح: أنه لا يشترط في الحديث الصحيح أن يكون عزيزا، بمعنى أن يكون له إسنادان؛ لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة، واشترط بعض العلماء ذلك؛ كالحاكم، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة.